



البنك المركزي العراقي

جمهورية العراق
البنك المركزي العراقي

دائرة مراقبة الصيرفة
قسم مراقبة المصارف الإسلامية
شعبة التسجيل والتراخيص والأموال الفنية

العدد : ٨ / ٤ / ٢٠١٤

التاريخ : ٨ / ١٢ / ٢٠١٤

NO :
Date :

إلى/ مصرف أمين العراق للاستثمار والتمويل الإسلامي

م/ منح إجازة

تحية طيبة...

استنادا الى قرار مجلس ادارة هذا البنك المرقم بالعدد (١٤٩) لسنة ٢٠١٨ نود أن نبين الآتي :

١- منح مصرفكم الرخصة النهائية لممارسة العمل المصرفي الإسلامي (المرفقة ربطاً) مع مراعاة قانون البنك المركزي العراقي رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٤ وقانون المصارف الاسلامية رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٥ وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ على ان يكون المصرف خاضعاً لرقابة واشراف هذا البنك وفق القوانين المشار إليها أعلاه والتعليمات الصادرة بموجبها شريطة زيادة رأس المال الى الحد المقرر البالغ (٢٥٠) مليار دينار خلال مدة لا تزيد عن (ثلاث سنوات) من تاريخ منح الاجازة وحسب ما ورد بقانون المصارف الاسلامية النافذ.

٢- منح الموافقة النهائية على تعيين السيد (كمال سهيل عبد الله) لمنصب المدير المفوض للمصرف أعلاه وذلك لانطباق مؤهلاته مع المادتين (١٧ و ١٨) مع قانون المصارف النافذ وتعليماتنا الصادرة بموجبه، شريطة التفرغ لهذا المنصب وألا يكون إداري أو عضو مجلس إدارة في أي مصرف آخر أو شركة تحويل أو استثمار مالي أخرى.

٣- منح الموافقة النهائية على ترشيح أعضاء مجلس إدارة المصرف (كمال سهيل عبد الله صالح الويس، شهاب أحمد حمدي مصطفى الراوي، لينا غانم راضي عبيد جبري، نعمت شفيق توفيق خضير الجبوري، هديل عزيز كاظم عبد النبي الزيدي، سوسن قادر ناصر صديق العامري، اسراء إسماعيل سلمان إبراهيم الغريري، داود سلمان حسين إبراهيم البياتي، موفق عبد الكريم سعيد أحمد السامرائي، جعفر علي جليل عبيد الكناني) على أن يتم إعلامنا بالأعضاء الأصليين والاحتياط بعد اختيارهم في اجتماع الهيئة العامة الذي سيعقد لهذا الغرض وذلك لانطباق مؤهلاتهم مع الشروط الواردة بالمادة (١٧) من قانون المصارف على ان لا يشغل أي من الأعضاء رئاسة أو عضوية أكثر من مجلس إدارة مصرف أو شركة تحويل أو استثمار مالي.

٤- منح الموافقة النهائية على تعيين أعضاء الهيئة الشرعية وهم كل من (علي جمال علي خميس العزاوي، منذر زعلان خضير عباس العسلي السعدي، حسن سهيل عبود احمد الجميلي، إسماعيل خليل إبراهيم سودان العلواني، رؤى جمال سهيل عبد الله الويس) لانطباق مؤهلاتهم مع قانون المصارف الإسلامية النافذ والمعايير الشرعية والمحاسبية الإسلامية الدولية شريطة تزويدنا بموافقة الهيئة العامة للمصرف.

٥- تعيين السيدين (أحمد مهدي صالح عبد الله الجبوري، حسن هادي إبراهيم الجمالي) كمراقبي الحسابات للمصرف والوارد أسميهما ضمن نشرة المحاسبين المجازين.

٦- تزويدنا بمحضر اجتماع الهيئة العامة لمصرفكم وعقد التأسيس بعد تعديل المادة الرابعة منه في أقرب اجتماع هيئة عامة، لتكون كما يأتي: "رأس المال المدفوع (١٠٠) مليار دينار عراقي (مئة مليار دينار) قيمة السهم الواحد دينار واحد أي ما مقداره (١٠٠) مليار سهم على ان يتم زيادة رأسمالها إلى (٢٥٠) مليار دينار خلال ثلاث سنوات من تاريخ منح الإجازة من قبل البنك المركزي العراقي"، مُصدّقين من دائرة تسجيل الشركات.

٧- وجوب تقديم تعهد من مصرفكم بالامتثال للقوانين والتعليمات والضوابط وخصوصا المتمثلة بقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥.

٨- تسديد مبلغ أجور منح الترخيص والبالغة (١٥) مليون دينار عن طريق نظام المدفوعات في هذا البنك وتزويدنا بنسخة من الإشعار.

٩- الموافقة على تقديم تعهد من قبل أكبر (٢٠) مساهم في الدائرة القانونية بأن الزيادة قد تمت من أموالهم الخاصة وليس من أموال الشركة وكذلك تعهدهم بسلامة تلك الأموال وانه تم الحصول عليها من مصادر مشروعة واستكمال كافة الملاحظات الأخرى.

مع التقدير.

قسمة صالح علي

المدير العام وكالة

٢٠١٨/١٢/٥